

## تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه

### في العصر الراشدي

محمد حسن علي ظاهر الطائي \*

تأريخ التقديم: 2018/12/18      تأريخ القبول: 2019/2/18

المستخلص :

الحمد لله الحكم العدل الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له في حكمه وعدله كفواً أحد، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمةً للعالمين وجعله هادياً ومربياً وأسوةً للمؤمنين محمد بن عبد الله الصادق الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وعلى من اهتدى بهديه واستن بسنته واقتفى أثره إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الدنيا مزرعة الآخرة، فيجب على الحاكم والمحكوم أن يطلبوا نعيم الآخرة الذي لا يزول ولا يحول، وتحصيل ذلك النعيم للمحكوم منوط بتقديم النصح والإرشاد للحاكم إذا ما أراد أن يعيش في كنف حكمٍ عادل لا يزيل عنه ولا يحول، وتحصيل ذلك النعيم للحاكم منوط بامتثال أمر الشارع وتقبل مراقبته لسير نظام الإدارة والحكم ليتحرى الطريق المستقيم فلا يزل عنه ولا يحول.

وإن الله لم يخل زماناً من الأزمان من نبي يرشد الخلق إلى الحق ويؤدبهم، وحين ختم الله النبوة والرسالة بخاتم النبيين وسيد المرسلين محمد (ﷺ)، استخلف في أمته الخلفاء الراشدين، والولادة المهتدين، ليقوموا بنصرة الدين، وليعدلوا بين الخلق أجمعين، فكانوا كما كان نبيهم على الهدى والصراط المستقيم سائرين، يتأسون برسولهم في كل صغيرة وكبيرة من أمور دينهم ودنياهم ومنها نظام الحكم والإدارة بين المسلمين.

\* أستاذ مساعد / كلية الامام الأعظم (رحمه الله) الجامعة/ قسم أصول الدين / نينوى.

## الكلمات المفتاحية : تنظيم؛ دولة؛ سلطة

## المقدمة ونطاق البحث :

لقد سار الخلفاء الراشدون على ما سار عليه النبي (ﷺ) في العدل بين المسلمين واستشارتهم في شؤون الحياة المختلفة. وفي بحثنا هذا سنقف عند مواقف الخلفاء الراشدين (ﷺ) من النقد البناء ورقابة المسلمين على إدارة الدولة، ليحمل البحث عنوان "تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه في العصر الراشدي" لنشهد بذلك عصرًا كان من أروع عصور الإسلام التي شهدت تطبيق النظام الديمقراطي في الإدارة والحكم.

من أجل ذا قسمَ البحث إلى تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، بيّنا في التمهيد المنهج النبوي في المشورة والأخذ بالرأي الراجح وكذلك دعوة المسلمين إلى قول كلمة الحق والجهر بتغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، ليكون (ﷺ) بذلك النبي القدوة لخلفائه من بعده ولمن جاء بعدهم من حكام الأمة في تقبل النصح والارشاد، أما المبحث الأول فقد اشتمل على إدارة الخليفة الأول أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) وتقبله للنصح والارشاد ومراقبة المسلمين له فحمل عنوان "الخليفة أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه"، واشتمل المبحث الثاني على منهج الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وتقبله للنقد البناء وحثه المسلمين على تقويم نظام الحكم ومراقبة الخليفة في إدارته لشؤون الدولة، فجاء تحت عنوان "الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه" وحمل المبحث الثالث والأخير عنوان "تقييد سلطة الحاكم في خلافتي عثمان وعلي رضي الله عنهما" وتطرق إلى خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ومن بعده خلافة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، وتم إدراج الخليفتين في مبحث واحد نظراً للظروف الصعبة التي شهدتها دولة الإسلام في خلافتيهما من اشتعال نار الفتنة وانشغال الخليفتين بالتصدي لهذه الفتنة الشعواء، إلا أن ذلك لم يمنعهما من تقبل الآراء التي تقوم نظام الحكم، ولعل تحملهما مواقف المعارضة يعد بحد ذاته خير دليل على رقابة الجمهور عليهما، وبذلك تم تقسيم المبحث إلى مطلبين حمل الأول عنوان "الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه" في حين جاء المطلب الثاني تحت عنوان "الخليفة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه"، واختتمَ البحث بأهم النتائج التي خلص إليها.



المؤكدة، كما يجب عليه الصلوات الخمس والزكاة والصيام وحج البيت وغير ذلك<sup>(1)</sup>، ويقول أيضاً: (وما أمر الله به أيضاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهم ولغيرهم على الوجه المشروع، وما يدخل في ذلك من تبليغ رسالات الله إليهم، بحيث لا يترك ذلك جبناً ولا بخلًا ولا خشيةً لهم ...) <sup>(2)</sup>.

وكان النبي (ﷺ) في معاملته للمسلمين جميعاً معلماً متواضعاً ورحيماً، فإذا أراد أن يخاطب أصحابه خاطبهم بألين الخطاب وأحبه إلى نفس المخاطب، وإذا حكم بين المسلمين حكم بالعدل، وإذا أقر بحكم نفعه، لا تأخذه في الله لومة لائم. فقد أكد على أن حكم الله ينزل في كل فردٍ من أفراد الأمة، لا فرق في ذلك بين عربي أو أعجمي، نكر أو أنثى، حاكمٍ أو محكوم. ففي ذلك يقول (ﷺ): ((أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)) <sup>(3)</sup>.

كما أنه (ﷺ) زرع في الناس قول كلمة الحق والجهر بتغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب، فقال (ﷺ): ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)) <sup>(4)</sup>. وها هو (ﷺ) يستند من نفسه لسواد بن غزية (رضي الله عنه) في غزوة بدر الكبرى، فبينما (ﷺ) يعدل صفوف المسلمين للقتال وفي يده قدح (سهم) يعدل به، كان سواد خارجاً قليلاً عن الصف، فوغزه رسول الله (ﷺ) في بطنه، وقال: استو يا سواد، فقال سواد: يا رسول الله أوجعتني فأقطني !!!، فكشف رسول الله عن بطنه، وقال: استند، فاعتنقه سواد وقبل بطنه، فقال (ﷺ): ما

(1) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد (ت: 728هـ): الخلافة والملك، تحقيق: عبد الرحمن

محمد قاسم النجدي، (د.ط)، مكتبة ابن تيمية، (د.ت)، ص 9.

(2) ابن تيمية: المصدر نفسه، ص 21.

(3) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت: 256هـ): صحيح

البخاري، ط 1، دار الشعب، (القاهرة: 1987م)، رقم: 4304، 193/5؛ مسلم، أبو الحسن مسلم بن

الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)،

دار إحياء التراث العربي، (بيروت: د.ت)، رقم: 1688، 1315/3.

(4) مسلم: المصدر نفسه، رقم: 49، 69/1.

حملك على هذا يا سواد؟! فقال (ﷺ): يا رسول الله، قد حضر ما ترى، فاردت أن يكون آخر العهد بك أن يمس جلدي جلدك، فدعاه رسول الله (ﷺ) بخير<sup>(1)</sup>. فلا شك وأن الصحابة الكرام (رضي الله عنهم) كانوا يشاهدون رسول الله (ﷺ) وهو يحكم بينهم بما أمر الله به، ويستشيرهم في أمور الحرب والحكم والإدارة وغيرها من أمور الدنيا، ويحكم بينهم بالعدل، لا يفرق بين أحد منهم، وهم بذلك يجعلونه قدوة لهم يقتدون به. ولعل عصر الخلافة الراشدة شهد أروع الأمثلة في التأسى برسول الله في جميع نواحي الحياة ومنها الإدارة والحكم، حيث سار الخلفاء الراشدون (رضي الله عنهم) على نهج نبيهم (ﷺ) في إدارة شؤون البلاد والعباد، فوطدوا أركان دولة الإسلام التي أسسها رسول الله في المدينة المنورة، ووسعوها بفتح البلاد وتمصير المدن.

لقد شهد عصر أبي بكر الصديق ومن بعده الفاروق عمر أروع الأمثلة على وحدة الصف الإسلامي وتوطيد أركان دولة الإسلام، والقضاء على حركات الردة، وفتح البلاد وانتشار الإسلام في العراق والشام شمالاً، ومصر وبدايات الشمال الأفريقي غرباً، وبلاد فارس وما وراء النهر شرقاً. وفي الداخل شهدت دولة الإسلام تطوراً كبيراً في المجالات كافة، ومنها الإدارة والحكم والقضاء، فكان لأبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) الدور الرئيس في إرساء المبادئ الأساسية في تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه. والحق يقال أن كلاً من عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب (رضي الله عنهما) لم يكونا بمعزل عن ذلك. إذ أن تحملهما مواقف المعارضة يعد بحد ذاته خير دليل على تقبلهما للنقد وللرقابة الجماهيرية عليهما، فكان عثمان ينظر في شكاوى الخارجين عليه ومطالبهم مع أنها خارجة عن الحدود المقبولة لأنها كانت تتخذ شكل ثورة \_ إذا صح التعبير \_ لا مجرد معارضة، وكذلك تحمل علي أقوال معارضية في التحكيم، وكانت معارضتهم خارجة عن الحدود المقبولة أيضاً لاتخاذها صفة الثورة أيضاً لا صفة المعارضة البناءة.

(1) ينظر: ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري المعافري (ت: 213هـ):

السيرة النبوية، ط2، طبعة جديدة منقحة ومرتبعة، دار مكتبة المعارف، (بيروت: 2013م)، ص326.

لقد سار الخلفاء الراشدون على ما سار عليه النبي (ﷺ) في العدل بين المسلمين واستشارتهم في شؤون الحياة المختلفة. وسنقف في بحثنا هذا عند مواقف الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) من النقد البناء ورقابة المسلمين على إدارة الدولة، لنشهد بذلك عصرًا كان من أروع عصور الإسلام التي شهدت تطبيق نظام الشورى في الإدارة والحكم.

### المبحث الأول

#### الخليفة أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه

تولى خليفة رسول الله أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) الخلافة بعد اجتماع سقيفة بني ساعدة<sup>(\*)</sup> الذي عقد في نفس اليوم الذي توفي فيه النبي (ﷺ)، أي يوم الإثنين 12 ربيع الأول سنة 11 هـ<sup>(1)</sup>، وشهد الاجتماع أول اجتهاد للصحابة في إدارة شؤون الدولة الإسلامية بعد وفاة النبي (ﷺ)، فقاسوا الأمور وقدروا المواقف من الصحابة في السبق إلى الإسلام والأفضلية فيما بينهم، فكان أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) أولهم سبقاً إلى الإسلام وأفضلهم منزلة، وهو من قدمه الرسول (ﷺ) للصلاة بالمسلمين في مرض وفاته (رضي الله عنه)، فاختراروا لدينهم من اختاره لدينهم فقدموا أبا بكر.

واجه خليفة رسول الله (ﷺ) تحديات جمة تمكن بحكمته وعلمه وتجربته من تذليلها ومعالجتها، وتصف أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) عظم هذه التحديات فتقول: (لما توفي النبي ﷺ اشربأب النفاق، وارتدت العرب، وانحازت الأبصار، فلو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي لهامها...)<sup>(2)</sup>، وفي رواية أنها قالت: (لما توفي رسول

(\*) سقيفة بني ساعدة: ظلة غير واسعة على فسحة من الأرض في منطقة خطط بني ساعدة في الأطراف الشمالية من مسجد الرسول (ﷺ). ينظر: العلي، صالح أحمد: الدولة في عهد الرسول، مطبعة المجمع العلمي العراقي، (بغداد: 1988م)، 434/2؛ الملاح، هاشم يحيى: الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة، (د.ط)، مطبعة جامعة الموصل، (الموصل: 1991م)، ص333.

(1) ينظر: ابن هشام: السيرة النبوية، ص740.

(2) ابن خياط، أبو عمرو خليفة (ت: 240هـ): تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: سهيل زكّاء، (د.ط)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت: 1993م)، ص65؛ ابن عساکر، أبو القاسم علي بن

الله ﷺ، ارتدت العرب، واشربأت اليهودية والنصرانية، ونجم النفاق، وصار المسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية، لفقد نبيهم ﷺ، حتى جمعهم الله على أبي بكر<sup>(1)</sup>. ولعل أخطر هذه التحديات التي واجهت الصديق تمثلت بحروب الردة وأثرها الجسيم على واقع الدولة الإسلامية الناشئة في ذلك الوقت، لكنه (ﷺ) تمكن من مجابهة هذه التحديات بعلمه وحكمته وتجربته الادارية التي اكتسبها من مصاحبته للرسول (ﷺ)، فتمكن خلال مدة خلافته التي دامت ما يقارب السنتين وأربعة اشهر<sup>(2)</sup> من إرساء قواعد الدولة وتأكيد هيبتها لدى القبائل العربية المنتشرة في شبه جزيرة العرب، وكذلك مجابتها لأقوى الامبراطوريات في ذلك الوقت الفارسية والبيزنطية.

وفي مجال الإدارة والحكم فقد أكد خليفة رسول الله على منهجه الذي سيسير عليه، وأنه (ﷺ) قيّد سلطته مع أول يوم له في السلطة، وتجلّى هذا المنهج في خطبته التي القاها بعد تلقيه البيعة العامة في اليوم التالي لاجتماع السقيفة، حيث قال فيها: (أيها الناس إني قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أرد عليه حقه إن شاء الله تعالى، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله... أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله، فلا طاعة لي عليكم)<sup>(3)</sup>.

لقد أقر الخليفة في خطبته هذه جملة أمور عن نظام الخلافة والحكم والإدارة في الإسلام، منها: أن الخليفة هو وكيلٌ عن الأمة في رعاية الصالح العام، ومن ثم فعلى الأمة مراقبته في أثناء القيام بواجباته، فإن أحسن فعليهم معاونته، وإن أساء فعليهم

الحسن بن هبة الله الشافعي (ت: 571هـ-): تاريخ دمشق الكبير، تحقيق وتعليق وتخريج: أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، ط1، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، (بيروت: 2001م)، 205/32.

(1) ابن هشام: المصدر السابق، ص746.

(2) ينظر: الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي (ت: 310هـ-): تاريخ الأمم والملوك، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1987م)، 348/2.

(3) ابن هشام: السيرة النبوية، ص743؛ الطبري: المصدر نفسه، 238/2.

تقويمه. وأن الخليفة ليس حاكماً مطلقاً من الناحية التشريعية، بل هو مقيد بأحكام القرآن والسنة، فإن خرج عليهما فلا طاعة له على الناس<sup>(1)</sup>. فبيّن (ﷺ) أنه رجلٌ من المسلمين وأنه يحكم بكتاب الله وسنة رسوله (ﷺ)، وهو عينه النهج الذي سار عليه رسول الله (ﷺ) من قبل في الإدارة والحكم، وأن للمسلمين الحق في تقويم نهجه إذا انحرف عن نهج النبوة، بل وزرع (ﷺ) روح القوة والإصرار على المطالبة بالحق في أفراد الأمة وبيّن لهم أن الضعيف فيهم قويٌّ عند الحاكم العادل، وهو بذلك ينمي قوة الفرد الذاتية في داخله ليقول كلمة الحق ويطالب بحقوقه المنزوعة منه.

كما أكد (ﷺ) على أهم القواعد والأركان التي يقوم عليها بناء الدولة في الإسلام، والتي تعتبر الضمان القوي لبقائها وثباتها وتنفيذ أحكام الله بمعزل عن تلاعب الأهواء بها، وهذه القواعد هي: وحدة الأصل البشري، وأنه لا خضوع مطلق إلا لله، وأنه تعالى هو صاحب الحق في التشريع<sup>(2)</sup>. فأكد على وحدة الأصل البشري وأن الخليفة هو أحد المسلمين وأنه ليس بأفضلهم، وأنه ليس لأحدٍ من البشر فرداً كان أو جماعةً يستحق أن يخضع له الآخرون خضوعاً مطلقاً غير مقيد، لأن هذه الصفة يستحقها الله خالق الإنسان وحده دون شريك له، فالعلاقة بين الحاكم والمحكوم علاقة تنظيم، فهي طاعة في حدود الشريعة أحكامها ومبادئها، أي أنها ليست خضوعاً ولا إذعائاً، بل إن الحاكم يخضع في أعماله وممارسته سلطته للرقابة وال المناقشة. كما يكون للأمة الحق في تقويم الحاكم أو عزله إذا خالف الشريعة وتنكر لها أو عجز عن القيام بأمر الحكم<sup>(3)</sup>.

وبذلك فإن الحاكم ليست له حصانة خاصة، وعلى هذا يمكن أن يكون مدعياً أو مدعى عليه، وهو مسؤول أمام الله ثم أمام الأمة التي لها الحق في مراقبته ومحاسبته بالنقد البناء الذي يهدف إلى تقويم الحاكم وتصحيح مسار حكمه إذا انحرف عن الحق، (فالحاكم هنا في واقع الأمر حاكم ومحكوم، فهو محكوم بحكم الجماعة تسدده إن رأته

(1) ينظر: الملاح: الوسيط، ص337.

(2) ينظر: رفعت، وفاء محمد ومحمد، جمال عبدالهادي: كتاب استخلاف أبي بكر الصديق (ﷺ)، ط3، دار الوفاء، (المنصورة:1994م)، ص198.

(3) ينظر: المرجع نفسه: ص199.



على باطل وتقوّمه إن انحرف عن الطريق. وفي هذا النظام تبلغ الديمقراطية \_ إذا صح التعبير \_ أقصى درجات سلطانها، ويصل نفوذ الحرية إلى مداها، إذ يحق للفرد أن يخلع عن نفسه طاعة الحاكم إذا خلع الحاكم عن نفسه طاعة الله. فالسلطة ليست كسباً خالصاً للحاكم، وإنما للمحكوم عين ترى وأذن تسمع، ويد تقوّم وترد الحق إلى نصابه، ما دامت تتحرك على هدى من ضمير الجماعة<sup>(1)</sup>.

وليس من دليل على تقييد سلطة الحاكم في عصر أبي بكر الصديق أعلى وأكبر من تواضعه (ﷺ) مع الناس وقبوله لآرائهم واستشاراتهم، ورضاه بما خصصه له المسلمون من مرتب لقاء تفرغه لمنصب الخلافة، وذلك بعدما رأى بأنه من الصعوبة بمكان أن يجمع بين ممارسته التجارة وبين التفرغ لشؤون الرعية والنظر في أمرهم، فطلب منهم أن يخصصوا له مرتباً، فقالوا فيما بينهم: (أقرضوا لخليفة رسول الله ما يعينه، فقالوا: رداءه إذا أخلقهما وضعهما وأخذ غيرهما، ونفقته على أهله كما كان يُنفق قبل ذلك، وظهره إذا سافر، فقال: رضيت، فلما حضرته الوفاة أوصى بأن يُرد ما أخذ من ذلك إلى موضعه من مال المسلمين)<sup>(2)</sup>. فأى حاكم يوافق بل ويسمح للرعية بأن تخصص راتبه الشهري، فيرضى برداعين فقط، وبما ينفقه على أهله كما كان ينفقه عليهم قبل توليه السلطة !!! ليس ذلك إلا في خلق صحابة رسول الله عامة وفي خلق وحكومة خلفاءه الراشدين المهديين خاصة، وعلى رأسهم خليفته الصديق رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

إن الأمة الإسلامية بعد وفاة نبيها (ﷺ) لم تعرف في حياتها هذا السمو وهذه الرفعة في خلق الحاكم المسلم كما عرفته في أبي بكر وصحبه رضوان الله عليهم، إذ

(1) منصور، سعيد حسين: القيم الخلقية في الخطابة العربية، ط1، منشورات جامعة قارونوس،

(بنغازي: 1991م)، ص105.

(2) ابن عساکر، أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل (ت:359هـ): كتاب الأوائل، ط1، دار الكتب

العلمية، (بيروت:1987م)، ص99.

أرسى الصديق (رضي الله عنه) المبادئ الرئيسية في تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه، على حد قول الدكتور يوسف القرضاوي<sup>(1)</sup>.

## المبحث الثاني

### الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه

تولى الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) الخلافة بترشيح من أبي بكر الصديق ومبايعة المسلمين له في جمادي الآخرة سنة 13هـ<sup>(2)</sup>، واستمرت خلافته عشر سنين وستة أشهر وخمس ليالٍ<sup>(3)</sup>.

ولم يكن الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بمنأى عن العدل في الحكم بين الناس والاقتصاص من نفسه، ولم يمنعه في ذلك أو يمنع المسلمين هيئته (رضي الله عنه) وشدته التي عرف بها، فثقتة بنفسه لم توقعه في الغرور والاعتداد بنفسه، بل كان لا بد من رقابة الأمة عليه، وكان (رضي الله عنه) هو الذي يسعى إلى تنمية هذا الحدس لدى الرعية، إذ روي أنه قال للناس: (اتقوا الله عباد الله، وأعينوني على أنفسكم بكفها عني، وأعينوني على نفسي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واحضاري النصيحة فيما ولاني الله من

(1) ينظر: القرضاوي، يوسف: تاريخنا المفترى عليه، ط5، دار الشروق، (القاهرة: 2010م)، ص17.

(2) ينظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ): الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، دار الجيل، (بيروت: 1992م)، 1145/3؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق الكبير، 43/47؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت: 911هـ): تاريخ الخلفاء، ط1، دار ابن حزم، (بيروت: 2003م)، ص212.

(3) ينظر: ابن قتيبة (ت: 276هـ): المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، مطبعة دار الكتب، (بيروت: 1960م)، ص183؛ ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد بن عبد الكريم الجزري (ت: 630هـ): أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد أحمد عاشور وآخرين، (د.ط.)، دار الشعب (القاهرة: 1970م)، 180/4.

أمركم<sup>(1)</sup>، وقال: (أحب الناس إلي من رفع إلي عيوبي)<sup>(2)</sup>. وبذلك لم يكن الفاروق ليغفل عن محاسبة نفسه، فعمد إلى إعداد رعيته وتدريبها على محاسبته، فخاطب المسلمين يوماً في مجلس فقال: (أرأيتم لو ترخصت في بعض الأمور، ما كنتم فاعلين؟ فسكتوا، فقال ذلك مرتين أو ثلاثاً، فقال بشر بن سعد رضي الله عنه<sup>(\*)</sup>: لو فعلت ذلك لقومناك تقويم القدر!!! فقال عمر: أنتم إذا أنتم إذا)<sup>(3)</sup>، وروي أنه قال أيضاً: (يا معشر المسلمين: ماذا تقولون لو ملت برأسي إلى الدنيا كذا - وميلاً رأسه - فقام إليه رجل فقال: كنا نقول بالسيف كذا - وأشار إلى القطع - فقال عمر: إياي تعني بقولك؟ - يريد تخويله - قال: نعم إياك أعني بقولي، فقال عمر: رحمك الله، الحمد لله الذي جعل في رعيتي من إذا توجت قومني)<sup>(4)</sup>، وروي أن رجلاً قال له: (اتق الله يا عمر - وأكثر عليه - فقال له قائل: أسكت فقد أكثرت على أمير المؤمنين، فقال عمر: لا خير فيهم إن لم يقولوها لنا، ولا خير فينا إن لم نقبل)<sup>(5)</sup>. ومن نصائحه للمسلمين في قولهم الحق، يقول رضي الله عنه: (لا

(1) ابن عساکر: المصدر السابق، 49/47.

(2) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري البغدادي (ت: 230هـ): الطبقات

الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1990م)، 222/3.

(\*) بشر بن سعد: لم أعتز له على ترجمة سوى أنه: بشر بن سعد المرثدي، صحابي جليل أرسله

رسول الله ﷺ على رأس سرية بثلاثمائة من المسلمين لملاقاة جمع من غطفان في موضع الجناب

قرب خيبر. ينظر: ابن سعد: المصدر نفسه، 211/4.

(3) ابن عساکر: تاريخ دمشق الكبير، 292/10.

(4) محب الدين الطبري، أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد (ت: 694هـ): الرياض النضرة في

مناقب العشرة، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت: د.ت)، 381/2.

(5) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (ت: 182هـ): كتاب

الخارج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد وسعد حسن محمد، (د.ط)، المكتبة الأزهرية للتراث،

(القاهرة: د.ت)، ص22.

تقولوا لي الرأي الذي تظنونه يوافق رأيي، بل قولوا الرأي الذي تحسبونه موافقاً للحق<sup>(1)</sup>.

ومع الرجال كانت النساء تنصح أمير المؤمنين عمر (رضي الله عنه) وكُنَّ يشدُنَّ عليه أحياناً، فقد روي أنه (خرج يوماً من المسجد ومعه الجارود<sup>(\*)</sup>)، فبينما هما خارجان إذ بامرأة على ظهر الطريق، فسلم عليها عمر فردت عليه السلام ثم قالت: رويدك يا عمر حتى أكلمك كلمات قليلة، قال لها: قولي، قالت: يا عمر عهدي بك وأنت تُسمى عميراً في سوق عكاظ وتصارع الفتيان، فلم تذهب الأيام حتى سُميت عمر، ثم لم تذهب الأيام حتى سُميت أمير المؤمنين، فاتق الله في الرعية، وأعلم أنه من خاف الموت خشى الفوت. فقال الجارود: هيه قد اجترأت على أمير المؤمنين، فقال عمر: دعها، أما تعرف هذه يا جارود؟ هذه خولة بنت حكيم<sup>(\*\*)</sup> التي سمع الله قولها من فوق سمائه، فعمر والله أحرى أن يسمع كلامها<sup>(2)</sup>.

كما كان (رضي الله عنه) لا يكتفي بسماع كلمة الحق، بل كان يقتص من نفسه ومن ولاته إذا ما ظلم أحد الرعية، فروي أنه خطب في الناس يوماً فقال: (إني والله ما أبعث إليكم عمالي ليضربوا أبقاركم ولا ليأخذوا من أموالكم، ولكني أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنة نبيكم، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي، فوالذي نفسي بيده لأقصنه منه، فوثب عمرو بن العاص رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين: رأيت إن كان رجل من المسلمين والياً على رعيته فأدب بعضهم، أنك تقتص منه؟ قال: إي والذي نفسي بيده لأقصنه منه،

(1) الشرفاوي، عبد الرحمن: الفاروق عمر بن الخطاب، (د.ط)، دار الاهرام، (مصر: 1987م)، ص306.

(\*) الجارود: بشر بن عمرو بن حنش بن المعلى، كان نصرانياً شريفاً في الجاهلية، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد قومه فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام وعرضه عليه، فأسلم وحسن إسلامه، وتوفي في الهند سنة 61 وقيل 62 هـ بعد أن ولاه عبيد الله بن زياد ثغرها. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 81/6-83.

(\*\*) الصحيح في اسمها: خولة بنت ثعلبة، وهو ما أشار إليه المفسرون في تفسيرهم لسورة المجادلة، وهو أيضاً ما صححه ابن عبد البر. ينظر: الاستيعاب في معرفة الاصحاب، 1831/4.

(2) ابن عبد البر: المصدر نفسه، 1831/4.

وقد رأيت رسول الله ﷺ يقتص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ... فقام رجل من الناس فقال: يا أمير المؤمنين عاملك ضربني مائة سوط، فقال عمر: اضربه مائة سوط، قم فاستقد منه، فقام عمرو بن العاص فقال: دعنا إذن فلنرضه، فقال: دونكم، فأرضوه بأن أشتريت منه بمائتي دينار، كل سوط بدينارين<sup>(1)</sup>. وعن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: (كنا عند عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل من أهل مصر، فقال: يا أمير المؤمنين، هذا مقام العائذ بك، قال: وما لك؟ قال: أجرى عمرو بن العاص بمصر الخيل فأقبلت، فلما تراها الناس، قام محمد بن عمرو فقال: فرسي ورب الكعبة، فلما دنا منه عرفته، فقلت: فرسي ورب الكعبة، فقام إليّ يضربني بالسوط، ويقول: خذها وأنا ابن الأكرمين، قال: فو الله ما زاده عمر أن قال له: اجلس، ثم كتب إلى عمرو إذا جاءك كتابي هذا فأقبل، وأقبل معك بابنك محمد، قال: فدعا عمرو ابنه فقال: أحدثت حدثاً؟! أجنيت جنابة؟!، قال: لا، قال: فما بال عمر يكتب فيك؟ قال: فقدم على عمر، قال أنس: فو الله إنا عند عمر حتى إذا نحن بعمرو، وقد أقبل في إزار ورداء، فجعل عمر يلتفت هل يرى ابنه، فإذا هو خلف أبيه، قال: أين المصري؟ قال: ها أنا ذا، قال: دونك الدرّة فاضرب ابن الأكرمين، اضرب ابن الأكرمين، قال: فضربه حتى أثنخه، ثم قال: أحلها على صلعة عمرو، فو الله ما ضربك إلا بفضل سلطانه، فقال: يا أمير المؤمنين، قد ضربت من ضربني، قال: أما والله لو ضربته ما حلنا بينك وبينه حتى تكون أنت الذي تدعه، يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ ثم التفت إلى المصري فقال: انصرف راشداً فإن رابك ريب فاكتب إلي<sup>(2)</sup>، لذلك فقد كان (رضي الله عنه) دائماً ما يقول: (أيما عامل لي ظلم أحداً، وبلغتني مظلمته فلم أغيرها فأنا

(1) أبو يوسف: الخراج، ص128-129؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق الكبير، 44/278.

(2) ابن المبرد، جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الصالحي الحنبلي (ت:909هـ):

محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، ط1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، (المدينة المنورة:2000م)، 472/2-473.

ظلمته<sup>(1)</sup>، وقال (ﷺ) يوماً: (أيما رجل كانت له حاجة أو ظلم مظلمة أو عتب علينا في خلق فليؤذني، فإنما أنا رجل منكم، فعليكم بتقوى الله في سركم وعلانيتكم وحرمانكم وأعراضكم، وأعطوا الحق من أنفسكم، ولا يحمل بعضكم بعضاً على أن تحاكموا إلي، فإنه ليس بيني وبين أحد من الناس هوادة)<sup>(2)</sup>.

من خلال ذلك نرى من خلق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) حرصه على صلاح رعيته أشد ما يكون الحرص، وتمسكه بروح العدل أشد ما يكون التمسك، فنراه صارماً ليس بينه وبين أحد من الناس هوادة، ونراه يعقل الحق من نفسه ومن ولاته، قبل أن يأمر الناس أن يعطوا الحق من أنفسهم. وعلى ذلك تتصل الحلقة لتربط الراعي برعيته برباط الحق والعدل، إذ غلب على أخلاق عمر روح العدل وصورة الحق<sup>(3)</sup>.

### المبحث الثالث

#### تقييد سلطة الحاكم في خلافتي عثمان وعلي (رضي الله عنهما)

لم يكن عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب (رضي الله عنهما) بمعزل عن تقبل رقابة الرعية وأمرهما بالمعروف ونهيهما عن المنكر، إذ أن تحملهما مواقف المعارضة بعد أحداث الفتنة الكبرى التي اشتعلت في خلافة عثمان وامتد لهيبها إلى خلافة علي وحتى يومنا هذا<sup>(\*)</sup> بحد ذاته خير دليل على تقبلهما للنقد ورقابة الشعب عليهما. فكان الخليفة عثمان (رضي الله عنه) ينظر في شكاوى الخارجين عليه ومطالبهم مع أنها خارجة عن الحدود المقبولة، لأنها اتخذت شكل ثورة \_ إذا صح التعبير \_ لا مجرد معارضة. وكذلك تحمل الخليفة علي (رضي الله عنه) أقوال معارضيه في التحكيم، وكانت معارضتهم خارجة عن الحدود

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرى، 3/232.

(2) الطبري: تاريخ الامم والملوك، 2/573.

(3) ينظر: منصور: القيم الخلقية في الخطابة العربية، ص 108-109.

(\*) لقد كان للفتنة التي عصفت بالأمة الإسلامية في عصر ذي النورين آثاراً أدت إلى تشتيت شمل الأمة واختلاف كلمتها، وهذا ما نستشعره إلى يومنا هذا، وصدق بذلك قول الصحابي الجليل عبد الله بن سلام (رضي الله عنه): (لقد فتح الناس على أنفسهم بقتل عثمان باب فتنة لا ينغلق عنهم إلى قيام الساعة).

ينظر: ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الاصحاب، 3/1052.

المقبولة أيضاً، لاتخاذها صفة الثورة أيضاً لا صفة المعارضة، مع أنه (ﷺ) وافق على التحكيم بعد أن أجبره أنصاره على القبول به، ثم لاموه على قبوله به. ونحن بذلك لسنا بمعرض التطرق إلى حيثيات هذه الفتنة الشعواء التي أحرقت الأخضر واليابس ومزقت شمل الأمة وشتت كلمتها، ولا بمعرض التطرق إلى الانتقادات الموجهة لعثمان وعلي (رضي الله عنهما)، إذ أنهما وبدون شك كانا على الحق المبين، وكل من خرج عليهما لم يتحرى طريق الصواب في خروجه، وأضر بكيان الأمة وشملها فشتتها بدلاً من جمعها على كلمة سواء. لذلك سنتطرق إلى أقوال الخليفين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحث الناس على قول كلمة الحق وتقويم الحاكم إذا حاز عن جادة الصواب في إدارته لشؤون الدولة.

المطلب الاول: الخليفة عثمان بن عفان (ﷺ) ورقابة المسلمين عليه

بُويع لعثمان بن عفان (ﷺ) بالخلافة بعد مشاورات الستة من أهل الشورى الذين توفي النبي (ﷺ) وهو عنهم راضٍ، والذين جعل الفاروق (ﷺ) أمر الخلافة إلى أحدهم، فوقع اختيارهم على عثمان بن عفان (ﷺ) خليفةً للمسلمين. وكانت البيعة له بالخلافة في يوم السبت غرة محرم من سنة 24هـ، بعد دفن عمر بن الخطاب (ﷺ) بثلاثة أيام<sup>(1)</sup>، ودامت خلافته (ﷺ) اثنتي عشرة سنةً إلا اثنتي عشر يوماً<sup>(2)</sup>، إذ أُستشهد بعد حصار الخارجي على خلافته من أهل الأمصار في يوم الجمعة 18 ذي الحجة سنة 35هـ<sup>(3)</sup>.

وكان من أبرز إنجازات عثمان بن عفان في مدة خلافته استكمال الفتوحات الإسلامية التي سار عليها الشيخان من قبله، وفي عصره تم تأسيس أول أسطول بحري

(1) ينظر: ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، 593/3.

(2) ينظر: البستي، أبو حاتم محمد بن حبان (ت: 354هـ): كتاب مشاهير علماء الأمصار، تصحيح: م.فلايشهمر، (د.ط.)، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، (القاهرة: 1959م)، ص6؛ ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الاصحاب، 1049/3؛ محب الدين الطبري: الرياض النضرة، 66/3.

(3) ينظر: ابن عبد البر: المصدر نفسه، 1044/3؛ ابن الأثير: المصدر السابق، 593/3.

إسلامي وخاض هذا الأسطول العديد من المعارك البحرية مع الروم لعل أشهرها معركة ذات الصواري، كما يرجع الفضل \_ بعد الله تعالى \_ إلى عثمان بن عفان في كونه أول من جمع الناس على مصحف واحد، كما وسع عثمان بن عفان (رضي الله عنه) المسجد الحرام والمسجد النبوي، وغيرها من الأعمال والإنجازات الأخرى.

كما سار الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) على ما سار عليه الشيخان من قبله في إدارة شؤون الحكم وتقبل آراء الجمهور وانتقاداتهم لطريقة حكم الخليفة إذا ما رأوا فيها ما يحيد عن ما جاء به كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وسلم) وسنة الخليفة أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما). بل إن عثمان (رضي الله عنه) كان \_ كما كان سلفه \_ يحث الناس على قول كلمة الحق، ويدعو الأمة إلى محاسبة الخليفة، بل وإلى وضع القيود في رجليه إذا تطلب الأمر ذلك، فكان (رضي الله عنه) يقول للناس: (إن وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في القيد فضعوها)<sup>(1)</sup>.

ولعل في حوارهِ مع أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه) خير دليل على تقبله لآراء الرعية ومحاولته النزول عندها، أو أقلها تهدئة الوضع بما يخدم المسلمين ودولتهم، إذ كان أبو ذر الغفاري (رضي الله عنه) من المنتقدين لسياسة عثمان (رضي الله عنه) وولاته، وبصورة خاصة فيما يتعلق بتبذيرهم الأموال وكنزها، وكان (يقرع عمال عثمان، ويتلو عليهم: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(2)</sup>، ويراهم يتسعون في المراكب والملابس حين وجدوا، فينكر ذلك عليهم، ويريد تفريق جميع ذلك من بين أيديهم ... وحملهم على التزهد وأمور لا يحتملها الناس

(1) ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ): مسند

الامام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، دار الحديث، (القاهرة: 1995م)، مسند عثمان

بن عفان (رضي الله عنه)، رقم: 524، 389/1.

(2) سورة التوبة: من الآية 34.



كلهم<sup>(1)</sup>. ثم أنه حاور معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) بالشام بشأن كنز الأموال وتسميتها (مال الله) فشكى معاوية ذلك لعثمان، فما كان من عثمان إلا أن طلب من معاوية أن يُسيره إلى المدينة، فدخل أبو ذر على عثمان فقال له عثمان: (يا أبا ذر ما لأهل الشام يشكون نربك؟) فأخبره أنه لا ينبغي أن يقال مال الله ولا ينبغي للأغنياء أن يقتنوا مالا، فقال عثمان: (يا أبا ذر، عليّ أن أقضي ما عليّ، وأخذ ما على الرعية، ولا أجبرهم على الزهد، وأن أدعوهم إلى الاجتهاد والاقتصاد)<sup>(2)</sup>، غير أنه لم يقتنع برأي الخليفة وطلب أن يسمح له باعتزال الناس في قرية لا تبعد كثيراً عن المدينة تدعى الربذة، فسمح له بذلك (فخرج حتى نزل الربذة، فخط بها مسجداً، وأقطع عثمان صرمةً من الإبل \_ أي ما بين العشرين والثلاثين من الإبل \_ وأعطاه مملوكين وأرسل إليه أن تعاهد المدينة حتى لا ترتد أعرابياً ففعل)<sup>(3)</sup>، فأقام (رضي الله عنه) بالربذة منفرداً حتى أدركه الأجل المحتوم في سنة 32هـ<sup>(4)</sup>.

وحيثما أخذت طائفة على عثمان (رضي الله عنه) بعض الأخطاء \_ في زعمها \_ في تصريفه لشؤون الحكم وإسناد وظائفه، وتظاهرت عليه جموعٌ منهم لمحاسبته على أعماله، نزل (رضي الله عنه) عند رغبتهم ولم ينكر عليهم هذا الحق، وأبدى استعداداً كريماً لإصلاح ما عسى أن يكون أخطأه التوفيق في إبرامه. بل أنه رضي بأن يضحي بنفسه على أن يجعل من مدينة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ساحة قتال بين أنصاره من الصحابة وبين الخارجين عليه، فأصر (رضي الله عنه) على لقاء مصيره المحتوم من دون أن تُسفك من أجله دماء المسلمين في المدينة النبوية وتكون فتنةً بينهم، فقد فشلت معه محاولات الصحابة في الدفاع عنه، إذ رفض عرض معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه) في أن يُرسل إليه قوةً من

(1) ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أحمد بن العربي المعافري

(ت: 543هـ): العواصم من القواصم، تحقيق: محب الدين الخطيب، (د.ط)، (مكة

المكرمة: 1955م)، ص73-74، 76.

(2) الطبري: تاريخ الأمم والملوك، 284/4.

(3) الطبري: المصدر نفسه، 284/4.

(4) ينظر: الطبري: المصدر نفسه، 308/4.

جند الشام تكون رهن إشارته، وأبى أن يُضيقَ على أهل دار الهجرة بجندٍ يساكنونهم<sup>(1)</sup>، كما أمر ابن عمر (رضي الله عنهما) أن يخرج إلى الناس بقوله: (أعزمُ على كل من رأى أن عليه سمعاً وطاعةً إلا كف يده وسلاحه)<sup>(2)</sup>، كما رفض عرض زيد بن ثابت (رضي الله عنه) عندما قال له: (إن هؤلاء الأنصار بالباب يقولون: إن شئت كنا أنصار الله مرتين، فقال له عثمان: لا حاجة لي في ذلك، كفوا)<sup>(3)</sup>، وكان الحسن بن علي (رضي الله عنهما) آخر من خرج من عنده، إذ جاءه والحسين وابن عمر وابن الزبير ومروان بن الحكم، فعزم عليهم في وضع سلاحهم وخروجهم ولزوم بيوتهم، فخرجوا من عنده<sup>(4)</sup>. وبعدها كان استشهاد (رضي الله عنه) على يد الخارجين الذين تسوروا بيته وطعنوه وقتلوه وهو يقرأ القرآن، لتكون هذه الحادثة المأساوية بداية لتشتت الأمة وتمزقها، إذ كانت النواة الأساسية لنزاعاتٍ سياسيةٍ وفكريةٍ ودينيةٍ، كانت وما زالت تشكل العنصر الهدام في الجسد الإسلامي، إذ تشتتت شمل الإسلام بدلاً من جمعه على كلمةٍ سواء، وصدق بذلك قول الصحابي الجليل عبدالله بن سلام (رضي الله عنه): (لقد فتح الناسُ على أنفسهم بقتل عثمان باب فتنةٍ لا ينغلقُ عنهم إلى قيام الساعة)<sup>(5)</sup>، وصدق بذلك أيضاً قول عثمان للخارجين عليه: (وأما إن يقتلوني فوالله لئن يقتلوني لا يتحابون بعدي أبداً، ولا يُصلون بعدي جميعاً أبداً، ولا يُقاتلون بعدي عدواً جميعاً أبداً) وفي رواية: (لا تقتلوني: فوالله لئن قتلتموني لا تُقاتلون عدواً جميعاً أبداً، ولا تقسمون فينا جميعاً أبداً، ولا تُصلون جميعاً أبداً)<sup>(6)</sup>، وقال الحسن البصري: (فوالله إن صلى القوم جميعاً، إن قلوبهم لمختلفة)<sup>(7)</sup>.

المطلب الثاني: الخليفة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) ورقابة المسلمين عليه

(1) ينظر: الطبري: تاريخ الامم والملوك، 345/4.

(2) ابن خياط: تاريخ، ص129؛ ابن العربي: العواصم، ص132.

(3) ابن خياط: المصدر نفسه، ص129؛ ابن العربي: المصدر نفسه، ص133.

(4) ينظر: ابن خياط: المصدر نفسه، ص129؛ ابن العربي: المصدر نفسه، ص134.

(5) ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، 1052/3.

(6) ابن خياط: المصدر السابق، ص126-127.

(7) ابن خياط: المصدر نفسه، ص127.

تولى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) الخلافة في ظروفٍ صعبةٍ جداً، إثر استشهاد عثمان (رضي الله عنه). وقد رفض أن يتولى الخلافة من أيدي الخارجين على عثمان، وأكد لهم أن مسألة اختيار الخليفة خاصة بأصحاب محمد (صلى الله عليه وآله) فقال لهم: (ليس ذاك إليكم، وإنما إلى أهل الحل والعقد - بدر، فمن رضي به أهل بدر فهو خليفة، فلم يبقَ أحدٌ إلا أتى علياً، فقالوا: ما نرى أحداً أحق بها منك، فمدَّ يدك نبايعك<sup>(1)</sup>، فصعد (عليه السلام) منبر رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فبايعه الناس جميعاً وأصبح بذلك الخليفة الراشدي الرابع للمسلمين، وكان توليه الخلافة في يوم الجمعة 25 ذي الحجة سنة 35هـ، أي بعد مقتل عثمان (عليه السلام) بإسبوع<sup>(2)</sup>، واستمرت خلافته أربع سنين وتسعة أشهر وستة أيام<sup>(3)</sup>.

وبدوره فقد سار أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) على ما سار عليه الخلفاء من قبله في تقبل الانتقادات البناءة وحث الناس عليها، فكان أول ما قاله (عليه السلام) إثر توليه الخلافة: (إن هذا أمركم ليس لأحدٍ فيه حق إلا من أمرتم، إلا أنه ليس لي أمر دونكم)<sup>(4)</sup>، وهذا هو ما قاله أبو بكر الصديق عندما تولى الخلافة حيث قال: (فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني) وما قاله عمر: (أحب الناس إلي من رفع إلي عيوبي) وما قاله عثمان: (إن وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في القيد فضعوها). بذلك كان علي (عليه السلام) يحث الناس في خلافته على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقد خطب ذات يوم فقال: (أيها الناس إنما هلك من هلك قبلكم بركوبهم المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تمادوا في المعاصي أخذتهم العقوبات، فمروا

(1) ابن الأثير: أسد الغابة، 4/113.

(2) ينظر: الطبري: تاريخ الامم والملوك، 2/697.

(3) ينظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، 3/27؛ ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الاصحاب،

3/1123؛ ابن الأثير: المصدر السابق، 4/122.

(4) الطبري: المصدر السابق، 2/700.

بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذي نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً<sup>(1)</sup>.

وكانت له (ﷺ) مواقف عديدة تقبل فيها الآراء وإن كانت مخالفة لمذهبه في إدارة الدولة، سيما تلك التي حاول من خلالها وأد الفتنة التي نشبت باستشهاد عثمان وسيطرة الخارجين عليه على زمام الأمر في المدينة. فعمل على إعادة سلطة الدولة على أقاليمها، وتوحيد الصف الداخلي، فسعى إلى مغادرة الخارجين على عثمان المدينة والعودة إلى أمصارهم، وسعى أيضاً إلى إقناع طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين ومعاوية (رضي الله عنه) بالعدول عن مطالبهم بمعاوية قتل عثمان - ولو مؤقتاً - حتى تستقر الدولة وتعود لها هيبتها وسيطرتها المركزية على أقاليمها، فيسهل بعدها التعرف على قتل عثمان، واقتناصهم والإحاطة بهم بطرق أكثر هدوءاً ولباقةً.

فلقد كان المطلب الأساس الذي سعى في طلبه الصحابة الكرام - وعلى رأسهم علي بن أبي طالب وطلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين ومعاوية - بعد مقتل عثمان، هو المطالبة بدمه والاقتصاص ممن قتله، لكن جاء الاختلاف بين الصحابة في وجهات النظر وفي الكيفية الزمانية والمكانية لتحقيق هذا المطلب، فكان من رأي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أن تهدأ النفوس ويرجع الخارجون على عثمان إلى أمصارهم وتُعاد سيطرة الدولة على أقاليمها ليسهل بعدها الاقتصاص منهم والتحقيق فيمن اشترك في هذه الجريمة الشنعاء، أما في ظل سيطرة هؤلاء الخارجين على المدينة فيصعب تحقيق ذلك، وقد عبّر (رضي الله عنه) عن موقفه هذا لطلحة والزبير وجمع من الصحابة جاؤوا إليه يطالبون بإقامة الحدود على من اشترك في قتل عثمان فقال لهم: (يا إخواني، إني لستُ أجهلُ ما تعلمون، ولكني كيف أصنعُ بقومٍ يملكوننا ولا نملكهم؟ ها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبداًكم، وثابت إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا، فهل ترون موضعاً لقدرةٍ على شيءٍ مما تريدون؟ قالوا: لا، قال: فلا والله لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء الله، إن هذا الأمر أمرٌ جاهليّة، وإنّ لهؤلاء القوم مادة، وذلك أن الشيطان

(4) ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير (ت: 774هـ): تفسير القرآن العظيم، تحقيق:

محمد حسين شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، (بيروت: 1999م)، 132/3.

لم يُشرّع شريعةً قط فيبرح الأرض من أخذ بها أبداً. إن الناس في هذا الأمر إن حرك على أمور: فرقةً ترى ما ترون، وفرقةً ترى ما لا ترون، وفرقةً لا ترى هذا ولا هذا حتى يهدأ الناس وتقع القلوب موافعها وتؤخذ الحقوق، فاهدؤوا عني وانظروا ماذا يأتيكم، ثم عودوا(1).

ثم سعى (ﷺ) لتهدئة الوضع بمغادرة الخارجين على عثمان المدينة والعودة إلى أمصارهم، فتوجه إلى الناس قائلاً: (أيها الناس، أخرجوا عنكم الأعراب، وقال: يا معشر الأعراب، الحقوا بمياهمكم)(2). وقدم بعض الصحابة خطبهم لمساعدته (ﷺ) في ذلك فقال طلحة: (دعني آت البصرة فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل، فقال: حتى أنظر في ذلك. وقال الزبير: دعني آت الكوفة فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل، فقال: حتى أنظر في ذلك. وسمع المغيرة - ابن شعبة - بذلك المجلس فجاء حتى دخل عليه، فقال: إن لك حق الطاعة والنصيحة، وإن الرأي اليوم تحرز به ما في غد، وإن الضياع اليوم تضيع به ما في غد، أقرر معاوية على عمله ... وأقرر العمال على أعمالهم حتى إذا أتتك طاعتهم وبيعة الجنود استبدلت أو تركت، قال: حتى أنظر)(3). ففي كل ذلك كان علي (ﷺ) يرفض لما قد يؤدي ذلك إلى نشوب حرب أهلية بين الخارجين على عثمان في المدينة وبين الرجال الذين سيتم استقدامهم من الأمصار لغرض إزاحة هؤلاء عن المدينة بالقوة، لذا رأى أنه من الأفضل في هذه المرحلة تأجيل السعي في معاقبة قتلة عثمان(4). لكن الأمر لم ينتهي إلا باقتتال المسلمين فيما بينهم في الجمل وصفين، ثم باستشهاد أمير المؤمنين علي (ﷺ) على يد الخوارج الذين كانوا من ثمار هذه الفتنة الشعواء.

(1) الطبري: تاريخ الامم والملوك، 4/437.

(2) الطبري: تاريخ الامم والملوك، 4/438.

(3) الطبري: المصدر نفسه، 4/438.

(4) ينظر: الملاح: الوسيط، ص 432.

فعلى الرغم من أنه سعى إلى عدول هؤلاء الخوارج عن آرائهم والعودة إلى الصف الإسلامي في محاورات عديدة \_ منها دخول ابن عباس في مجادلاتٍ طويلةٍ معهم من أجل إقناعهم بالتخلي عن موقفهم فلم يفلح<sup>(1)</sup>، ثم محاولة الخليفة علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) بنفسه استمالتهم إليه \_ إلا أنه عجز عن ذلك أيضاً. فلما أن يئس منهم قال لهم أخيراً: (أما إن لكم عندنا ثلاثاً ما صحبتونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفياء ما دامت أيديكم في أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا)<sup>(2)</sup>. لكنهم استمروا في معارضته التي بلغت أن تعرضوا لمن خالفهم الرأي فيه وفي بقية الخلفاء الراشدين وسفكوا الدماء وقطعوا السبل واستحلوا الحرام وقتلوا فيمن قتلوا عبدالله بن خباب صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وامرأته وهي حُبلى<sup>(3)</sup>، فما كان منه (رضي الله عنه) إلا أن رأس جيشاً كبيراً لقاتلهم وأمر أبا أيوب الأنصاري أن يرفع راية الأمان لمن أراد العودة إلى صفوف المسلمين وأمره أن يناديهم: (من جاء هذه الراية منكم ممن لم يقتل ولم يستعرض فهو آمن، ومن انصرف منكم إلى الكوفة أو إلى المدائن وخرج من هذه الجماعة فهو آمن، إنه لا حاجة لنا بعد أن نصيب قتلة إخواننا منكم في سفك دمائكم)<sup>(4)</sup>، فانصرف منهم حوالي ألف ومائتي رجلٍ ولم يبق في ساحة المعركة سوى ألفين وثمانمائة رجل، أصروا على مقاتلته يرأسهم عبد الله بن وهب الراسبي، فقاتلهم الإمام علي (رضي الله عنه) بجيشه الذي كان مُعداً لقتال أهل الشام وانتصر عليهم في معركة النهروان<sup>(5)</sup>. إلا أن بقاياهم ظلت حتى استشهد على يد أحد رجالهم عبد الرحمن بن ملجم في ليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة 40 هـ<sup>(6)</sup>.

(1) ينظر: الطبري: المصدر السابق، 64/5-65.

(2) ابن سلام، أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي (ت:224هـ): كتاب الأموال، تحقيق وتعليق: محمد خليل هراس، ط2، دار الكتب العلمية، (بيروت:1986م)، ص245؛ الطبري: المصدر نفسه، 73/5.

(3) ينظر: الطبري: تاريخ الامم والملوك، 81/5-82.

(4) الطبري: المصدر نفسه، 86/5.

(5) ينظر: الطبري: المصدر نفسه، 86/5.

(6) ينظر: الطبري: المصدر نفسه، 151/5.

### الخاتمة

بعد هذا العرض الموجز لموضوع "تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه في العصر الراشدي" خُصّ البحث إلى جملة من النتائج أهمها:

❖ إن مهندس أسس العدل والمساواة في نظام الحكم الإسلامي هو الرسول الكريم محمد (ﷺ)، وهو قدوة للمسلمين ينبغي عليهم أن يهتدوا بهديه ويقتدوا بأسلوبه في الإدارة والحكم، قال الله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝﴾<sup>(1)</sup>، وبطبيعة الحال فإن أول من اهتدى بهديه (ﷺ) في الإدارة والحكم هم الخلفاء الراشدون. لذلك فإن العدل والمساواة في الحكم وتقبل الرأي البناء الذي كان سائداً في العصر الراشدي والذي لمسناه من خلال هذا البحث، ما هو إلا امتداداً لأسلوب الحكم والإدارة الذي كان سائداً في عصر الرسالة.

❖ شهدت الدولة الإسلامية في عصرها الراشدي تطوراً كبيراً في المجالات كافة سيما في مجال الإدارة والحكم. إذ كان للخلفاء الراشدين الدور الأساس في إرساء المبادئ الدستورية في تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه، وقد تجلت هذه المبادئ مع أول خطبة لأول خليفة راشدي - أبو بكر الصديق - إذ أكد (ﷺ) بأن الخليفة ما هو إلا وكيل عن الأمة في رعاية الصالح العام، ومن ثم فعلى الأمة مراقبته في أثناء قيامه بواجباته فإن أحسن فعلهم معاونته وإن أساء فعلهم تقويمه.

❖ إن نظام المراقبة الذي أقره الخلفاء الراشدون على نظام الحكم يؤكد بأن الحاكم ليست له حصانة خاصة، وعلى هذا يمكن أن يكون مدعياً أو مدعى عليه، وهو مسؤول أمام الله ثم أمام الأمة التي لها الحق في مراقبته ومحاسبته بالنقد البناء الذي يهدف إلى تقويم الحاكم وتصحيح مسار حكمه إذا انحرف عن الحق، والاقتصاص منه - كأبي فرد

(1) سورة الأحزاب: الآية 21.

من أفراد الأمة \_ إذا ما زاغ عن جادة الصواب، وعلى الحاكم تقع مسؤولية تنمية هذا النقد لدى أبناء أمته إذا ما أراد لدولته الازدهار وللأمة الحياة الحرة الكريمة في ظل دولة العدل والمساواة.

❖ إن النقد والمراقبة لنظام الحكم تقع مسؤوليته على الرجال والنساء على حد سواء، فيجب أن يكون للمرأة دورها في الرقابة على أسلوب الإدارة والحكم، وكان هذا ديدن الصحابيات في عصر الخلافة الراشدة كخولة بنت ثعلبة (رضي الله عنها) التي وقفت أمام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) \_ لم تخش هيبته وما عرف عنه من شدة \_ ودعته إلى تقوى الله وتذكر الموت والحساب، وذلك بعدما ذكرته بماضيه في الجاهلية وكيف أنها عهدته يومها واسمه عميراً يصارع الفتيان في سوق عكاظ، ثم لم تذهب الأيام حتى أصبح يسمى عمراً ثم أمسى أميراً للمؤمنين.

❖ من هنا نرى بأن سماح الرسول (صلى الله عليه وسلم) لسواد بن غزية (رضي الله عنه) بأن يقتص من شخصه الكريم (صلى الله عليه وسلم)، ثم ما قد جرى في العصر الراشدي على التسليم للأمة بحق الرقابة على الحكام ولم ينكر هذا الحق أحد من الصحابة، تأكيداً لقولنا بأن تقييد سلطة الحاكم ورقابة الشعب عليه يمكن أن تُعد سنة أقرها الرسول (صلى الله عليه وسلم) في نظام الإدارة والحكم، وإجمالاً من الصحابة لعدم نكرانهم لحق الأمة في ذلك.

### Reference :

1.Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad (d.: 728 AH): Caliphate and Kingship, investigation: Abd al-Rahman Muhammad Qasim al-Najdi, (D.I), Ibn Taymiyyah Library, (D.T), p.9.

2.Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughira Al-Bukhari (T: 256 AH): Sahih Al-Bukhari, 1st edition, Dar Al-Shaab (Cairo: 1987 AD), No. 4304, 5/193; Muslim, Abu al-Hasan Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushairi al-Nisaburi (d.: 261 AH): Sahih Muslim, investigation: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, (Dr.), Dar Ihya al-Turath al-Arabi, (Beirut: Dr. T), No.: 1688, 3/ 1315.

3.Ibn Hisham, Abu Muhammad Abd al-Malik bin Hisham bin Ayoub al-Himyari al-Ma'afari (d.: 213 AH): The Prophet's



Biography, 2nd Edition, a new revised and arranged edition, Dar Ma'arif Library, (Beirut: 2013 AD), p. 326.

.4Al-Ali, Salih Ahmed: The State in the Era of the Messenger, the Iraqi Scientific Academy Press, (Baghdad: 1988 AD), 2/434; Al-Mallah, Hashim Yahya: The Mediator in the Prophet's Biography and the Rightly Guided Caliphate, (Dr. I), Mosul University Press, (Mosul: 1991 AD), p. 333

.5Ibn Khayyat, Abu Amr Khalifa (d.: 240 AH): History of Khalifa bin Khayyat, investigation: Suhail Zakka, (D.I), Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, (Beirut: 1993 AD), p. 65; Ibn Asaker, Abu al-Qasim Ali bin Hassan bin Hibat Allah al-Shafi'i (d.: 571 AH): The Great History of Damascus, investigation, commentary and graduation: Abu Abdullah Ali Ashour al-Janobi, 1st Edition, Dar Revival of Arab Heritage for Printing, Publishing and Distribution, (Beirut: 2001 AD), 32/ 205.

.6Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amili (T: 310 AH): History of Nations and Kings, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, (Beirut: 1987 AD), 2/348.

.7Refaat, Wafaa Muhammad and Muhammad, Jamal Abdel-Hadi: The Book of Succession of Abu Bakr Al-Siddiq, may God's prayers be upon him, 3rd edition, Dar Al-Wafaa, (Al-Mansoura: 1994 AD), p. 198.

.8Mansour, Saeed Hussein: Moral Values in Arabic Discourse, 1st Edition, Garyounis University Publications, (Benghazi: 1991 AD), p. 105.

.9Ibn Asaker, Abu Hilal Al-Hassan bin Abdullah bin Sahl (T: 359 AH): The Book of Al-Awael, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, (Beirut: 1987 AD), p. 99.

.10Al-Qaradawi, Youssef: Our False History, 5th edition, Dar Al-Shorouk, (Cairo: 2010 AD), p. 17.

.11 Ibn Abd al-Bar, Abu Omar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Bar al-Nimri al-Qurtubi (d.: 463 AH): Absorption in the Knowledge of the Companions, investigation: Ali Muhammad al-Bajawi, 1st edition, Dar al-Jil, (Beirut: 1992 AD), 3/1145; Ibn Asaker: The Great History of Damascus, 47/43; Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman bin Abi Bakr bin Muhammad bin Abi Bakr bin Othman bin Muhammad (T: 911 AH): History of the Caliphs, 1st edition, Dar Ibn Hazm, (Beirut: 2003 AD), p. 212.

.12 Ibn Qutayba (d.: 276 AH): Al-Maarif, investigation: Tharwat Okasha, Dar Al-Kutub Press, (Beirut: 1960 AD), p. 183; Ibn al-Atheer, Izz al-Din Ali bin Muhammad bin Abd al-Karim al-Jazari (d.: 630 AH): The Lion of the Forest in Knowing the Companions, investigation: Muhammad Ahmad Ashour and others, (D.I), Dar al-Shaab (Cairo: 1970 AD), 4/180.

.13 Ibn Saad, Abu Abdullah Muhammad bin Saad bin Manea Al-Hashemi Al-Basri Al-Baghdadi (T: 230 AH): Al-Tabaqat Al-Kubra, investigation: Muhammad Abdul Qadir Atta, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, (Beirut: 1990 AD), 3/222.

.14 Mohib al-Din al-Tabari, Abu al-Abbas Ahmad bin Abdullah bin Muhammad (T: 694 AH): Al-Riyadh al-Nadhra fi Manaqib al-Ashra, 2nd edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, (Beirut: Dr. T), 2/381.

.15 Abu Youssef, Yaqoub bin Ibrahim bin Habib bin Saad bin Habtah Al-Ansari (d.: 182 AH): The Book of Al-Kharaj, investigation: Taha Abdel Raouf Saad and Saad Hassan Muhammad, (D.T), Al-Azhar Library for Heritage, (Cairo: Dr.T. ), p. 22.

.16 Al-Sharqawi, Abd al-Rahman: Al-Farouq Omar Ibn Al-Khattab, (Dr. I), Dar Al-Ahram, (Egypt: 1987 AD), p. 306.

.17 Abu Yusuf: Al-Kharaj, pp. 128-129; Ibn Asaker: The Great History of Damascus, 44/278.

.18Al-Basti, Abu Hatim Muhammad bin Haban (d.: 354 AH): The Book of Famous Scholars of Al-Amsar, Correction: M. Fleischmar, (D.I), Authorship, Translation and Publishing Committee Press, (Cairo: 1959 AD), p. 6; Ibn Abd al-Barr: Absorption in Knowing the Companions, 3/1049; Mohib al-Din al-Tabari: Al-Riyadh al-Nadhra, 3/66.

.19Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad al-Shaibani (T: 241 AH): Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal, investigation: Ahmed Muhammad Shaker, 1st edition, Dar Al-Hadith, (Cairo: 1995 AD), Musnad Othman bin Affan □, No. 524, 1/389.

.20Ibn al-Arabi, Abu Bakr Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Abdullah bin Ahmad bin al-Arabi al-Ma'afari (T: 543 AH): Al-Awasim from Al-Qawasim, investigation: Moheb Al-Din Al-Khatib, (D.T), (Makkah Al-Mukarramah: 1955 AD), p. 73-74,76.

.21Ibn Katheer, Abu Al-Fida Ismail Bin Omar Bin Katheer (T.: 774 AH): Interpretation of the Great Qur'an, investigation: Muhammad Hussein Shams Al-Din, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Alami, (Beirut: 1999 AD), 3/132.

## ***Restricting the ruler's authority and people's control over It In the adult age***

**Mohamed Hassan Ali Zahir Al-Taie\***

### **Abstract**

In This study We focus on the stances of the Khalifs regarding the constructive criticism and the monitoring of Muslims over the administration of the state. The khalifs (may Allah be pleased with them) accepted advice, guidance and monitoring of Muslims on them, moreover, they urged Muslims to appraise the ruling system and to keep an eye over the management of the state by the governor. Hence the nation witnessed a new era, one that was of the most wonderful eras that implemented democracy in administration and rule.

**Key words :** organization‘ state‘ authority

---

\* Prof.Asst. / College of the Great Imam (Rahmaho Allah) University / Department of Fundamentals of Religion / Nineveh.